على هذه الدولة فالفضلة التي تبقى من أوربا تدخل بالطبع تحت الانقياد بسهولة وبدون مقاومة وتصير جميع قطعة أوربا قابلة للفتح والتسخير

آثار علمية

باب التقريظ

(أحسن الكلام فيما يتعلق بالسنة والبدعة من الأحكام)

بينما بأن أحد أعضاء المحكمة الشرعية العليا عمر ألف كتاباً أو رسالة وأنها توزع من جميع المحاكم الشرعية وعلى جميع أنحاء القطر بأن فتشوفت نفوسنا للاطلاع عليها طامعين أنها في اصلاح هذه المحاكم التي يشكو الناس من سوء سيرها وعدم استقامتها فحضرت إلينا منها نسخة فاذا هي كراسة لمحمد بخيت المشهور في مسائل اختلف الناس فيها هل هي بدعة يجب تركها أم لا وقد بدأ المؤلف لها بكلام في السنة والبدعة وأما المسائل فثلاثة وثلاثون أمراً هي التي اعتادها المسلمون في المساجد يوم الجمعة كقراءة سورة الكهف في المسجد الجامع عند اجتماع الناس للصلاة يوم الجمعة والصلاة على النبي عقب قراءة المولد وفضائل ليلة النصف من شعبان ورفع الصوت بالذكر بين الصلاتين بالجهر وغير ذلك. وقد كان شيخ الجامع الأزهر السابق الشيخ ابراهيم السمري سأل عن الترقية وما في معناها فأفتى بأنها بدعة مجتنب ولكن ديوان الأوقاف عرض المسألة على المشايخ فلم يعملوا بهذه الفتوى لأن السلطة الإدارية لا تأخذ بأقوال الرجال الذين ان كانوا رياسة فهي مستمدة من قبل رئيسها. وفي الكراسة على صغرها أغلاط كثيرة منها ما يسلم ومنها ما هو منتقد ولما كان المؤلف من كبار علماء الأزهر كان من حقه علينا وجب علينا الاعتناء بكلامه والبحث فيه فنقول

ذكر المؤلف في مقدمة رسالته التي كتب رسالته جواباً عنها أن الأصل في الأحكام الشرعية الكتاب والسنة والاجماع والقياس الصحيح وأن كل ما استند الى أصل من هذه الأصول فهو حكم الله ورسوله وأن كل مسلم مكلف مأخوذ من واحد منها فهو بلا شك ولا ريب من الدين وما ليس من الدين فيه. قال وليس كل ما لم يفعل في عهده صلى الله عليه وسلم بدعة شرعية مذمومة بل اذا وجد شيء فعله بعد زمنه عليه الصلاة

والسلام كان بدعة وحراماً تعريها الاحكام الخمسة .

ونقول ان ماذكره هو المعروف عن العلماء وذكره ابن حجر في فتاوى الحديثية وسبقه الحافظ في النكت وفيه اجمال يحتاج الى بيان وهو ان ما احدث بعد دون ان كان داخلا فيما لا قياس ولا اجتهاد فيه كالأمور الاعتقادية والعبادية فهو وضلالة قطعاً لاسيما اذا اتخذ شعاراً دينياً والا لجاز لنا أن نزيد في الدين عبادات ونماذج كثيرة يعرف بها المسلمون وهي مما لم يعرف عن الله ورسوله ما يدل عليه بالقسم نسميها بدعاً مستحسنة . فليحفظ القارئ هذا

وكما انتقدنا الإجمال في هذا الموضع ننتقد فيه التفصيل فقد مثل [illegible] المخالفة للأدلة القطعية بالقول بفرضية المسح على الرجلين دون [illegible] نص الكتاب . وما جاء في الكتاب ليس صادقاً فإن قوله تعالى « وامسحوا برؤسكم وأرجلكم الى الكعبين » على قراءة من قرأ بالجر وهم ابن كثير وحمزة وابي عمرو وعاصم أي أكثر السبعة) ظاهر في وجوب المسح وكذلك أوله العلماء القائلون بعدم الاكتفاء بمسح بأن الجر في الرجلين للمجاورة وقد ردّه القائلون بالمسح بأنه قد عدّ لحنا لأنه لم يرد الا شاذاً في الامر الذي يقتضي مالا يقتضيه في غيره لكن الاولين ، بأنه على شذوذه ورد بالعطف كقولهم [illegible] يشترط فيه الأمن من الالتباس ولا التباس هنا لكلام الله المعجز بلاغته عن السهو والالتباس . وتأول قراءة النصب بالعطف على محل الجار والمجرور بأن المسح ان الغسل مسح وزيادة وقد ثبت في السنة الصحيحة وعمل الجماهير الاكثار وهو أحوط ولكن هذا كله لا يسوغ قول المؤلف بأن القول [illegible] مخالفة لنص الكتاب .

ثم ذكر البدعة المكروهة وعدّ منها زخرفة المساجد بغير النقوش الفاخرة وقال كما قال ابن حجر « إلا كانت من القسم الأول » أي المحرم ثم ذكر البدعة الواجبة فقال « وتارة يكون بدعة واجبة كنصب الادلة للرد على أهل الفرق الضالة وتعليم العلوم التي يتوقف عليها فهم الكتاب والسنة » ولا أدري كيف سوغ لهم عدّ نصب الأدلة للرد على الفرق الضالة من البدع والقرآن الكريم طافح بعقد الأدلة نعم ان المتكلمين سلكوا فيها غير مسلك القرآن بعضهم في الأدلة النظرية المحضة وأكثر أدلة القرآن مستندة الى المحسوسات ولكن الاتيان بأدلة جديدة لا ينبغي أن يكون

أصل نصب الأدلة بدعة فان البدع والبدعة في اللغة ما كان على غير مثال سبق

ثم طفق يستدل على أن البدعة تنقسم الى الاقسام المذكورة فذكر أموراً منتقدة أولها إخراج الصحابة اليهود والنصارى من جزيرة العرب وأنهم اقتالهم غير العرب من الكفار . والثاني منصوص في الكتاب والأول جاءت به السنة . أخرج أحمد ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن حبان والحاكم من حديث عمر « ان عشت لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا أترك فيها الا مسلماً » وأخرج الترمذي والحاكم من حديثه أيضاً « لئن عشت إن شاء الله لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب » وأخرج أحمد وأبو يعلى في مسنده والحاكم في الكنى وغيرهم عن أبي عبيدة قال : آخر ما تكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أخرجوا يهود الحجاز وأهل نجران من جزيرة العرب واعلموا ان شر الناس الذين اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد » . وأخرج أحمد من حديث عائشة « لا يبقى في جزيرة العرب دينان » وبقيت أحاديث بمعنى ما ذكر

وقد أحسن المؤلف في قوله : « نعم ما تركه النبي صلى الله عليه وسلم مع وجود مقتض لفعله كان تركه سنة وفعله بدعة مذمومة ولذلك كرم أصحابه عليه الصلاة والسلام التركين الشاميين والصلاة عقب السعي بين الصفا والمروة وترك النبي صلى الله عليه وسلم لذلك مع أنه كان يعلم المناسك للناس » نقول وكذلك يقال في جميع العبادات والشعائر الدينية لأنها مبنية على الاتباع المحض ولا مجال لاجتهاد الناس فيها بخلاف ما ليست كذلك مما يختلف باختلاف الزمان والمكان كما تقدم ايضاح هذه المسألة في غير هذا الجزء من المنار

هذا ما نقوله في تمهيد هذه الرسالة ولنا قول آخر في المسائل المقصودة منها بالذات نرجئه للجزء الآتي

الاسلام في عصر العلم — صدر الجزء الثاني من هذا الكتاب وهو مؤلف من أربع كراسات [كل كراسة ١٦ صفحة صغيرة] الأولى في الفصل الاول من الباب الأول من مبحث الانسان وهو في معرفة الانسان نفسه . والثانية في تمهيد للبحث في حياة النبي صلى الله عليه وسلم . والثالثة في البحث عما وراء المادة وعظيم شأنه عند علماء أوربا المشتغلين بمسألة استحضار الارواح . والرابعة في ملحق الكتاب الموضوع للبحث في داء الأمة ودوائها . وقد اختار المؤلف ان يصدر في كل جزء كراسة من كل باب من أبواب الكتاب لئلا يطول على القراء الكلام في المقدمات فيملوا

وهاهنا نذكر رأياً رآه غير واحد وهو ان المؤلف الذي عني أشد العناية بتتبع أقوال الباحثين في استحضار الأرواح ويرى أنها الذريعة الوحيدة لاثبات الدين ينبغي له ان لا يكتفي بالاطلاع على أقوال المثبتين لهذه المسألة وتعريبها بل الذي ينبغي له هو أن يشتغل بالمسألة عملا ويثبتها بالتجربة والاختبار طريق العلم في هذا العصر وعسى أن تنهض به الهمة الى السفر الى أوربا والاجتهاد بتحقيق هذه الامنية. وهنا نعيد الترغيب في الاقبال على كتابه مساعدة له على هذه الخدمة

مذهب تولستوي — كتاب باللغة الروسية عربه سليم افندي فيعين وهو يحتوي على مختصر ترجمة الفيلسوف تولستوي وآدابه وفلسفته وآرائه الدينية وحرم المجمع المقدس اياه واعتراضه واحتجاج زوجته على مذهون الحرم ثم ردود رجال الدين الروسي على آرائه الدينية [مزينا برسمه] وقد طبع الكتاب على نفقة ابراهيم افندي فارس مساعد المكتبة الشرقية بمصر واهدانا نسخة منه ولما تمكن من مطالعته. ويعلم القراء ان للفيلسوف تولستوي يداً في الحركة العلمية في بلاد روسيا ولذلك كان هذا الكتاب جديراً بأن يقرأ وهو يطلب من المكتبة الشرقية

باب الاخبار والآراء

(فكاهة بدوية . في أخبار البلاد العربية)

تفكه القراء بنص كتاب أرسله بدوي نجدي الى مثله من النجديين الذين يختلفون الى هذه الديار للتجارة ونصه:

«ورد علينا جواب من بمباي ويذكر فيه بأن ابن سعود كان على ابن سبهان وابن حراد على التبق وعندهم سبعة أسلاف من شيخ بحريب وقاطعين وصايدين وعندهم قطع وعندهم جميع ذرة أن يشيد ... ي سلم عندهم ... ابن ريدة ... رشيد نازل بن الغير وعنده جاء ... مثل ... ويذكر ... ابن ... ان التسع عندهم قيمة ... طول نازل التبلان وجابر ابن ... اخ ... عندهم في ... هذا الذي ورد علينا والمكون في ٢٨ شوال».